

قرار لوزير السكنى وسياسة المدينة رقم 619.16 صادر في 29 من جمادى الأولى 1437 (9 مارس 2016) بنسخ وتعويض قائمة قطاعات الأنشطة الملحقه بقرار كاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان المكلف بالإسكان رقم 934.99 الصادر في 5 صفر 1420 (21 ماي 1999) تمدد بموجبه إلى الوزارة المكلفة بالإسكان أحكام المرسوم رقم 2.94.223 بتاريخ 6 محرم 1415 (16 يونيو 1994) يحدث بموجبه لحساب وزارة الأشغال العمومية نظام لتكليف وتصنيف مقاولات البناء والأشغال العمومية.

وزير السكنى وسياسة المدينة ،

بناء على المرسوم رقم 2.94.223 الصادر في 6 محرم 1415 (16 يونيو 1994) يحدث بموجبه لحساب وزارة الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر، نظام لتكليف وتصنيف مقاولات البناء والأشغال العمومية، كما تم تغييره وتتميمه ولا سيما المادة 17 منه :
وعلى المرسوم رقم 2.14.196 الصادر في 4 جمادى الآخرة 1435 (4 أبريل 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة السكنى وسياسة المدينة :

وعلى قرار كاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان المكلف بالإسكان رقم 934.99 الصادر في 5 صفر 1420 (21 ماي 1999) تمدد بموجبه إلى الوزارة المكلفة بالإسكان أحكام المرسوم رقم 2.94.223 الصادر في 6 محرم 1415 (16 يونيو 1994)، كما تم تغييره :

وبإقتراح من لجنة التكليف والتصنيف المجتمعة بتاريخ 16 و23 فبراير و6 يوليو 2015،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تنسخ قائمة قطاعات الأنشطة المرفقة بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 934.99 الصادر في 5 صفر 1420 (21 ماي 1999) كما تم تغييره، وتعوض بالقائمة الملحقه بهذا القرار.

المادة الثانية

تظل شواهد التكليف والتصنيف المسلمة قبل دخول هذا القرار حيز التنفيذ، سارية المفعول حتى تاريخ انتهاء صلاحيتها.

مرسوم رقم 2.16.238 صادر في 14 من رجب 1437 (22 أبريل 2016) بالموافقة على الاتفاق المبرم بتاريخ 9 مارس 2016 بين المملكة المغربية والبنك الإفريقي للتنمية، قصد ضمان قرض بمبلغ مائة واثنى عشر مليون وثمانمائة وستون ألف أورو (112.860.000 أورو) منحه البنك المذكور لشركة الناظور غرب المتوسط، لتمويل مشروع بناء المركب المينائي الناظور غرب المتوسط.

رئيس الحكومة،

بناء على البند 1 بالفصل 41 من قانون المالية لسنة 1982 رقم 26.81 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 بتاريخ 5 ربيع الآخر 1402 (فاتح يناير 1982) :

وبإقتراح من وزير الاقتصاد والمالية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على الاتفاق الملحق بأصل هذا المرسوم، والمبرم بتاريخ 9 مارس 2016 بين المملكة المغربية والبنك الإفريقي للتنمية، قصد ضمان قرض بمبلغ مائة واثنى عشر مليون وثمانمائة وستون ألف أورو (112.860.000 أورو) منحه البنك المذكور لشركة الناظور غرب المتوسط، لتمويل مشروع بناء المركب المينائي الناظور غرب المتوسط.

المادة الثانية

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية.

وحرر بالرباط في 14 من رجب 1437 (22 أبريل 2016).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية ،

الإمضاء : محمد بوسعيد.

4.3 - تأهيل : أشغال التطهير المستقل (الخزانات الصحية-تصفية مياه المجاري...):

5.3 - تأهيل : أشغال استصلاح المسالك وإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه.

القطاع 4: أشغال الكهرباء

1.4 - تأهيل : إنجاز الشبكة الكهربائية ذات توتر متوسط ومنخفض (الهوائية والجوفية) :

2.4 - تأهيل : وضع الأعمدة الكهربائية :

3.4 - تأهيل : تركيب مراكز التحويل.

القطاع 5: الماء الشروب

1.5 - تأهيل : أشغال عادية لتوصيل الماء الشروب (القنوات والمنشآت الملحقة) :

2.5 - تأهيل : أشغال تركيب معدات الضغط الزائد والهندسة المدنية :

3.5 - تأهيل : أشغال استصلاح المسالك وإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه.

القطاع 6: شبكات الهاتف

1.6 - تأهيل : الأشغال البسيطة الخاصة بشبكات الهاتف (الأعمدة والأسلاك) :

2.6 - تأهيل : وضع القنوات وغرف الجذب والمنشآت الملحقة.

القطاع 7: الحدائق-المساحات الخضراء

1.7 - تأهيل : جلب الأتربة النباتية وأشغال الغرس :

2.7 - تأهيل : العناية بالحدائق وصيانتها :

3.7 - تأهيل : تركيب معدات وأنظمة الري.

القطاع 8: إنجاز المنشآت الفنية

1.8 - تأهيل : المنشآت الفنية بالخرسانة المسلحة أو البناء :

2.8 - تأهيل : المنشآت الفنية بالصلب :

3.8 - تأهيل : المنشآت الفنية بالخرسانة المسلحة المضغوطة مسبقا أو لاحقا :

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار بعد انصرام ثلاثة (3) أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الأولى 1437 (9 مارس 2016).

الإمضاء : محمد نبيل بنعبد الله.

*

* *

ملحق

قطاعات الأنشطة الخاصة بتصنيف وترتيب مقاولات البناء

القطاع 1: الترتيبات

1.1 - تأهيل : أشغال الترتيبات العامة بالكتلة :

2.1 - تأهيل : أشغال الترتيبات الخاصة :

3.1 - تأهيل : أشغال التلغيم وتفتيت الصخور :

4.1 - تأهيل : أشغال التصخير وتصريف المياه :

5.1 - تأهيل : أشغال التنقيب تحت الأرض.

القطاع 2: أشغال الطرق

1.2 - تأهيل : مداميك غير معالجة وطلاءات سطحية :

2.2 - تأهيل : مداميك معالجة ومغلقة :

3.2 - تأهيل : أشغال وضع الخرسانة وتبليط الأرصفة وممرات الرافلين :

4.2 - تأهيل : فتح وصيانة المسالك.

القطاع 3: التطهير - وضع القنوات

1.3 - تأهيل : أشغال بسيطة للتطهير السائل وتطهير الطرق (القنوات والمنشآت الملحقة) :

2.3 - تأهيل : أشغال التطهير تحت أرضية (البيضاوية الشكل-السراديبي) :

3.3 - تأهيل : أشغال إنجاز محطات المعالجة والصرف :

- 4.11 - تأهيل : أشغال النجارة البلاستيكية :
- 5.11 - تأهيل : أشغال التزويد وتركيب المصارع الآلية البلاستيكية :
- 6.11 - تأهيل : أشغال الحدادة :
- 7.11 - تأهيل : أشغال هيكل البناء المعدني :
- 8.11 - تأهيل : أشغال تركيب الجدران الفاصلة القابلة للنقل.
- القطاع 12 : المصاعد - رافعات الأحمال**
- 1.12 - تأهيل : أشغال رافعات الأحمال والمصاعد.
- القطاع 13 : الترصيص - التسخين - تكييف الهواء**
- 1.13 - تأهيل : الأشغال الطفيفة للترصيص الصحي :
- 2.13 - تأهيل : أشغال الترصيص الصحي ذات تقنية عالية :
- 3.13 - تأهيل : أشغال تركيب وتجهيز الأحواض والنافورات :
- 4.13 - تأهيل : أشغال تركيب أنظمة مسخنات الماء الشمسية :
- 5.13 - تأهيل : أشغال تركيب الغاز والهواء المضغوط :
- 6.13 - تأهيل : الأشغال الطفيفة لتكييف الهواء :
- 7.13 - تأهيل : أشغال تكييف الهواء ذات تقنية عالية :
- 8.13 - تأهيل : أشغال تركيب التسخين المركزي وإنتاج الماء الساخن :
- 9.13 - تأهيل : أشغال ذات تقنية عالية للتسخين المركزي وإنتاج الماء الساخن.
- القطاع 14 : الكهرباء**
- 1.14 - تأهيل : أشغال التجهيزات الكهربائية للاستعمال المنزلي :
- 2.14 - تأهيل : أشغال التجهيزات الكهربائية للمجموعات الكبرى :
- 3.14 - تأهيل : أشغال التجهيزات الكهربائية للاستعمال الصناعي.
- القطاع 15 : الهاتف - أنظمة الصوت**
- 1.15 - تأهيل : أشغال تركيب الهاتف في المباني :
- 2.15 - تأهيل : أشغال متعلقة بأنظمة الصوت :

- 4.8 - تأهيل : المنشآت الفنية الاستثنائية بالخرسانة المسلحة أو البناء :
- 5.8 - تأهيل : المنشآت الفنية الاستثنائية بالصلب :
- 6.8 - تأهيل : المنشآت الفنية الاستثنائية بالخرسانة المسلحة المضغوطة مسبقاً أو لاحقاً :
- 7.8 - تأهيل : المنشآت الفنية تحت أرضية بالخرسانة المسلحة والبناء :
- 8.8 - تأهيل : بناء خزانات ومستودعات المياه ذات سعة تقل عن 100 م³ :
- 9.8 - تأهيل : بناء خزانات ومستودعات المياه ذات سعة ما بين 100 م³ و 500 م³ :
- 10.8 - تأهيل : بناء خزانات ومستودعات المياه ذات سعة تزيد عن 500 م³.
- القطاع 9 : الأشغال الكبرى**
- 1.9 - تأهيل : الأشغال العادية بالخرسانة المسلحة والبناء :
- 2.9 - تأهيل : الأشغال الاستثنائية بالخرسانة المسلحة والبناء :
- 3.9 - تأهيل : أشغال ترميم الهياكل والأشغال تحت المنشآت :
- 4.9 - تأهيل : التصنيع المسبق وتركيب عناصر البناء.
- القطاع 10 : نجارة الخشب - هيكل البناء**
- 1.10 - تأهيل : صنع وتركيب نجارة الخشب :
- 2.10 - تأهيل : صنع وتركيب المصارع المتحركة من الخشب :
- 3.10 - تأهيل : أشغال هيكل البناء من الخشب :
- 4.10 - تأهيل : أشغال تركيب الأرضيات من الخشب.
- القطاع 11 : نجارة الفلز والألومنيوم والبلاستيك**
- 1.11 - تأهيل : أشغال نجارة الألومنيوم :
- 2.11 - تأهيل : أشغال تزويد وتركيب المصارع الآلية المصنعة من الألومنيوم :
- 3.11 - تأهيل : أشغال الواجهات والجدران الستائرية من الألومنيوم :

القطاع 20 : البناء بالمواد المحلية

- 1.20 - تأهيل : أشغال البناء التقليدي بالحجر :
 2.20 - تأهيل : أشغال البناء التقليدي بالتراب المضغوط (استعمال القش) :
 3.20 - تأهيل : أشغال البناء التقليدي باستعمال الأجر الترابي المثبت :
 4.20 - تأهيل : أشغال البناء باستعمال تقليب من الأجر الترابي المثبت.

القطاع 21 : التجهيز الداخلي

- 1.21 - تأهيل : أشغال تركيب المطابخ :
 2.21 - تأهيل : أشغال التأثيث والتناسق :
 3.21 - تأهيل : أشغال التغطية بالخشب ونجارة الأثاث :
 4.21 - تأهيل : أشغال الحدادة الفنية.

القطاع 22 : العزل التبريدي والغرف الباردة

- 1.22 - تأهيل : أشغال تركيب الغرف الباردة.

القطاع 23 : الحرف التقليدية

- 1.23 - تأهيل : أشغال وضع الفسيفساء والزليج التقليدي :
 2.23 - تأهيل : أشغال الجبس المنحوت التقليدي :
 3.23 - تأهيل : أشغال «تدلاكت» :
 4.23 - تأهيل : الأشغال التقليدية للتغطية بالخشب المصبوغ :
 5.23 - تأهيل : الأشغال التقليدية لصناعة النحاس والثريرات.

القطاع 24 : إعادة التأهيل المباني العتيقة

- 1.24 - تأهيل : أشغال إعادة تأهيل المباني البسيطة :
 2.24 - تأهيل : أشغال إعادة تأهيل المباني المركبة :
 3.24 - تأهيل : أشغال ترميم وإعادة تأهيل المباني التراثية.

3.15 - تأهيل : أشغال العزل والمعالجة الصوتية :**4.15 - تأهيل : أشغال التدبير التقني للمركز :****5.15 - تأهيل : أشغال وضع الأسلاك الخاصة بالمعلومات :****6.15 - تأهيل : أشغال الكشف عن الحريق والحماية التلقائية منه.****القطاع 16 : الصباغة - صناعة الزجاج****1.16 - تأهيل : أشغال الصباغة العامة للمباني :****2.16 - تأهيل : أشغال الزجاج.****القطاع 17 : المسافة - العزل****1.17 - تأهيل : الأشغال الطفيفة للمسافة :****2.17 - تأهيل : أشغال ذات تقنية عالية خاصة بالمسافة :****3.17 - تأهيل : أشغال العزل الحراري والصوتي :****4.17 - تأهيل : أشغال ذات تقنية عالية للعزل الحراري والصوتي.****القطاع 18 : الزليج - التغطية****1.18 - تأهيل : أشغال التغطية العادية :****2.18 - تأهيل : أشغال الأرضيات والأسقف المزيفة والصناعية :****3.18 - تأهيل : أشغال التغطية الخاصة (التغطية الصناعية) :****4.18 - تأهيل : أشغال قطع وتركيب التغطية بالحجر.****القطاع 19 : صناعة الجبس****1.19 - تأهيل : أشغال البناء بالجبس :****2.19 - تأهيل : أشغال الطلاء بالجبس :****3.19 - تأهيل : أشغال الأسقف المزيفة بالجبس.**